بالفصل الذي هو فوق الفصل المتوسط والرابع الخاصة
وهو الخارج المقول على حقيقة واحدة نوعية او جنسية شاملة
ان عمت الافراد والا فغير شاملة سواكانت معلومة لنا
مكنونة ومعروضها اعني ما هي خاصة له كالفصل المقسم
بالنسبة الى الجنس ومثاله الناطق بالنسبة الى الحيوان
اولم تكن كذلك لوجود معروضها ليحتاج وجودها
الى وجوده كالكتابة بالفعل بالنسبة الى الانسان اولا
هذا ولا ذلك كتشخص الانسان الزيدي ووجوده
بالنسبة الى طبيعة الانسان فان كل واحد منهما خارج عن
حقيقة الانسان مختصة به غير شامل لافراده ولا
يكون هذا التشخص الخاص مستفادا من طبيعة الانسان
والا يلزم الدور او التسلسل فان الافادة فرع وجود
المفيد فان كان وجود المفيد عين الوجود والمفاد هو
فيلزم الدور او غيره فيلزم التسلسل وفيه ما فيه والرابع
العارض العام وهو الخارج المقول على ما تحته سواكان
متقوما بوجوده بحسب النوع اي ممتاجا في التحصل
النوعي الى ما هو عرض عام له كالجنس بالنسبة الى الفصل
المقسم او متقوما بدون التحصل النوعي كالماشي بالنسبة
الى الحيوان اولا هذا ولا ذلك كالتميز والتعزز بالنسبة
الى الانواع المتحصلة وهاهنا احتمال رابع وهو ان
يكون متقوما وعلة لوجود معروضه كالامكان بالنسبة
الى الماهيات الممكنة عند من يقول بعليته لوجود هاقالوا
قالوا امكن فاحتاج فوجد ولكن التحقيق خلاف ذلك فان
الامكان له مفهوم اعتباري انتزاعي لا يصلح لعلية الوجود
الخارجية والذهنية الحقيقة فانه تابع الاعتبار والوجود

توجد بدون الاعتبار وله مصداق في الخارج والذهن
وهو الماهية والماهية انما لا تتصف في العلية ه
لوجودها فانه يستلزم الدور والتسلسل كما لا يخفى على من
له ادنى تفاته وكل منهما ان امتنع انفكاكه عن المعروض
بالنظر الى ذاته او بالنظر الى علته فلازم والا فمفارق وزائل
كحمرة الخجل وصفرة الوجل او بطوء كالعشق مثلا والكبر
الفلك ثم اللازم اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية مطلقا اي في الذهن
وفي الخارج لعلة سواكانت العلة ذات الملزوم او
خارجة او ضرورة اي بلا علة موجبة اصلا سواء
كانت ذات الملزوم او غيره كالامكان والتميز يسمى لازم
الماهية وجه ظاهر او بالنظر الى احد الوجودين خارج ويسمى
باللازم الخارجي او ذهني ويسمى الثاني مقولا بالقياس وعرفوا
المجعول الثاني في الحكمة بما يعرض الشيء في الذهن ولا يكون
بحذائه امر خارجي او هو بيناوا في القسمين الاولين
ما يكون الموجود الذهني شرطا للمعروض كالكلية والجز
والثاني ما لا يكون كذلك بل يكون ذات المعروض مع قطع
النظر عن الوجود كافيا له كالذاتية والعرضية والجنسية
والفصلية فانها لا تحتاج في المعروض الى الوجود واذ
يلزم المجعولية الذاتية مما لا يخفى على من له ادنى بصيرة
في العلوم والدوام لا تخلو عن لزوم سببي بيانه على طريق
البرهان ان الدوام ممكن والممكن لا بد له من علة مرجحة
فاما ان يكون ترجيحها بالغا الى حد الوجوب اولا والثاني
باطل اذ عند فرض تفيضه يلزم ترجيح المرجوح وهو
الخلف من الترجيح بلا مرجح ببيان اللزوم واضح فان
الاولوية تستلزم تجويز جانب غير اولي وعلى الاولين